

ضوابط فهم نصوص القرآن والسنة

DR. MOHAMMED R. M. ELSHOBAKE, International Islamic University Malaysia,
mshobake@iiu.edu.my

ملخص البحث

يعتبر موضوع ضوابط فهم نصوص القرآن والسنة من المواضيع المهمة جداً في وقتنا الحاضر؛ ذلك أن من أبرز أسباب الغلو والتشدد والانحراف والتطرف التي يعاني منها بعض الطوائف عدم اتباع الضوابط اللازمة لفهم النصوص، مما ترتب عليه فهم النصوص فهماً فاسداً لا يتفق مع معناها ومقصودها الحقيقي. هدفت هذه الدراسة من خلال المنهج الاستقرائي والتحليلي إلى توضيح الضوابط العامة والخاصة لفهم نصوص القرآن والسنة. وخلصت الدراسة إلى أن فهم نصوص القرآن والسنة من القضايا المهمة للمسلمين عامة، والمجتهدين والمترجمين والمفتين والقضاة بشكل خاص. وأن سوء الفهم أصل كل بدعة وضلالة فهو من أسباب الضلال والهلاك والعياذ بالله. وأن هناك مجموعة من الضوابط العامة لا بد من اتباعها لفهم نصوص القرآن والسنة فهماً سليماً، وكذلك هناك مجموعة من الضوابط الخاصة التي ينبغي مراعاتها لفهم نصوص القرآن والسنة كل على حده. ويوصي الباحث بضرورة وضع خطة استراتيجية لتوجيه الشباب نحو الفهم الصحيح لنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، والعمل على إقرار مقررات ومناهج دراسية لطلاب المدارس والجامعات تساعد على فهم نصوص القرآن والسنة فهماً سليماً وصحيحاً، ونشر ثقافة الوسطية وبيان خطورة سوء فهم نصوص القرآن والسنة بكل الوسائل والسبل خصوصاً عبر وسائل الإعلام ومن خلال الخطب والدروس والمواظ.

الكلمات المفتاحية: ضوابط، فهم النصوص، سوء الفهم، القرآن الكريم، السنة الشريفة

1. المقدمة

إنَّ الشريعة الإسلامية شريعة غراء، فهي شريعة ربانية كاملة متكاملة شاملة، متوازنة، صالحة لكل زمان ومكان ولكل البشر على اختلاف ألوانهم وأجناسهم ولغاتهم. وقد جاءت هذه الشريعة وهدفها الأول والأخير، هو إسعاد العباد وتحقيق مصالحهم والمحافظة عليها، ودرء الأضرار والمفاسد عنهم، بل والعمل على إقصائها واستئصال شأفتها، فهي شريعة إنما وضعت لإقامة مصالح العباد في المعاش والمعاد في العاجل والآجل¹، وإن الشريعة الإسلامية بجملتها وتفصيلها وبكل مكوناتها وبكل حركاتها وسكناتها تشهد بذلك وعلى ذلك.

وحتى يتم تطبيق نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة على النحو الأمثل لا بدَّ من فهمها فهماً سليماً، فسلامة فهم النصوص ابتداءً، وحسن التجاوب انتهاءً، هما العاصم من كل غلو فكري واعوجاج فطري، وانحراف سلوكي، مؤذن بانحطاط الإنسانية نحو المزيد من مظاهر الترف الفكري والمادي، والصراع الجدلي القاتل للقيم والمعاني، والتغالب الشهواني المثير للغرائز البيهيمية.²

¹ Al- Šātibī, Ibrāhīm bin Mūsā, *Al-Muwāfaqāt fī uṣūl al-fiqh*, ed. Abū 'bīdī Mašhūr bin Ḥasan al-Salmān, Cairo, Dār ibn 'afwān, 1997, vol. 2, p. 6.

² Ḥāmdī, 'abd Al-karīm, *Ḍwābṭ fī fahm al-naṣ*, Qatar, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 2005, p. 31.

ولا بدّ لفهم نصوص القرآن والسنة من ضوابط محددة ينبغي الالتزام بها، حتى يكون الفهم في إطاره السليم والصحيح، ففهم النصوص من ظاهرها أو بعيداً عن مقاصدها قد يؤدي إلى القول بقصور النص عن استيعاب الوقائع المستجدة، وعدم صلاحية النص للتطبيق. وكذلك فهم النصوص دون اتباع الضوابط اللازمة لذلك يؤدي إلى الغلو والتشدد والانحراف والضلال، والعياذ بالله.

وتتمثل مشكلة البحث في استيضاح الضوابط العامة والخاصة لفهم نصوص القرآن والسنة فهماً سليماً، حيث ينبغي الالتزام بضوابط محددة لفهم نصوص القرآن والسنة؛ ليكون الفهم في إطاره السليم والصحيح. وتكمن أهمية البحث في دور الفهم الصحيح للنصوص في تنفيذ أوامر الله تعالى واجتناب نواهيه، فهو يعين على سلامة العمل، وحسن التطبيق، وبقي صاحبه من العثرات. وتزايد أهمية البحث؛ وذلك لخطورة سوء الفهم، فهو يضل صاحبه، ويوقعه في الزلل والخطأ، وقد يخرج من الملة، والعياذ بالله. ويكتسب موضوع البحث أهمية خاصة في وقتنا الحاضر، حيث إن من الأسباب الرئيسية للغلو والتشدد والانحراف الذي وقعت فيه بعض الطوائف في زماننا وغيره من الأزمنة؛ سوء الفهم لنصوص القرآن السنة وعدم اتباع الضوابط اللازمة لفهم هذه النصوص.

وباتباع المنهجين الاستقرائي والتحليلي، سيعمل هذا البحث على بيان المقصود بفهم نصوص القرآن والسنة، وتوضيح أهمية فهم النصوص بالنسبة للمسلمين بشكل عام، ولكل من: المجتهد والمفسر والمفتي القاضي بشكل خاص، وتسليط الضوء على خطورة سوء فهم نصوص القرآن والسنة، وبيان الضوابط العامة والخاصة لفهم نصوص القرآن والسنة.

2. مفهوم فهم نصوص القرآن والسنة

إنّ توضيح مفهوم فهم نصوص القرآن والسنة يتطلب تعريف مصطلحي: الفهم والنصوص، وهذا ما سيتم بيانه على النحو التالي:

2.1 تعريف الفهم

2.1.1 تعريف الفهم لغة: معرفتك الشيء بالقلب، يقال: فهمت الشيء أي: عقلته وعرفته وعلمته، ولهذا فإن "فهم النص" يكون بأن تعقل معناه وأن تفهم المعنى الذي يتضمنه؛ لأنّ الفهم: العلم بالشيء ومعرفته.³ والفهم: حسن تصور المعنى وجودة استعداد الذهن للاستنباط، والجمع أفهام وفهوم.⁴

وعليه فإن معنى الفهم في اللغة يدور حول العلم والمعرفة.

2.1.2 تعريف الفهم اصطلاحاً:

تعددت تعريفات الفهم، فيعرف الفهم بأنه بمعنى الحكمة والعقل والإصابة في القول،⁵ كما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [لقمان:12].

³ Ibn Manzūr, Muḥammad 'Ibn Mukarram, *Lisān al-'Arab*, Beirut, Dār Ṣādir, 2003, vol. 11, p. 235.

⁴ Mustafa, Ibrahim, Aḥmad Al-Zayyāt, Hāmid Abdul Qādir, et al., *Al-Mu'jam Al-Wasīf*, Istanbul, Al-Maktabah Al-Islāmiyah, 1972, vol. 2, p. 704.

⁵ Al-Ṭabarī, Muḥammad bin Ġarīr, *Ġāmi' Al-baiān fī Ta'awīl Al-Qur'ān*, ed. Aḥmad Muḥammad Ṣākr, Beirut, Mu'assasat Al-Risālat, 2000, vol. 20, p. 134.

ويعرف الفهم بأنه: "العلم بمعنى القول عند سماعه"،⁶ فيقال: "سمعت كلامه إذا فهمت معنى لفظه".⁷ ويعرف الفهم في اصطلاح علماء التربية بأنه: مستوى يلي مستوى المعرفة أو التذكر، ويتمثل بقدرة المتعلم على التفسير وعلى صياغة المعلومات بلغته الخاصة دون التقييد بنصها الحرفي.⁸ ويختلف الفهم عن العلم، فالفهم هو العلم بمعاني الكلام عند سماعه خاصة، ولا يجوز أن يوصف الله بالفهم؛ لأنه سبحانه وتعالى عالم بكل شيء، كما أن الفهم متعلق بالكلام بينما العلم يشمل الكلام وغير الكلام.⁹ والفقهاء أخص من الفهم وأعلى درجة منه، وتتفاوت درجة فهم الناس بحسب مراتبهم. قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: "والفقه أخص من الفهم وهو فهم مراد المتكلم من كلامه، وهذا قدر زائد على مجرد فهم وضع اللفظ في اللغة، وبحسب تفاوت مراتب الناس في هذا تتفاوت مراتبهم في الفقه والعلوم".¹⁰ والفهم قد يكون صائباً صحيحاً وقد يكون خاطئاً فاسداً، فالفهم الصائب الصحيح يتمثل في حسن تصور المعنى المراد وإدراك مرامييه، أما الفهم الخاطيء الفاسد فهو الفهم الذي لا يدرك صاحبه معنى لفظ المخاطب ومقصده.¹¹

2.2 تعريف النصوص

2.2.1 تعريف النصوص لغة:

النصوص جمع نص، والنص: رفع الشيء، يقال: نص الحديث ينصه نصاً: رفعه. وكل ما أظهر فهو نص، وأصل النص: منتهى الأشياء ومبلغ أقصاها، ومنه قيل: نصصت الرجل إذا استقصيت مسأله عن الشيء، حتى تستخرج ما عنده، وكذلك النص في السير إنما هو أقصى ما تقدر عليه الدابة.¹²

2.2.2 النصوص عند الأصوليين:

المراد بالنص هو كل لفظ مفهوم المعنى من الكتاب والسنة، سواءً أكانت دلالة هذا النص قطعية أم ظنية، وهذا المعنى هو المراد بالنص في تقسيم الأصوليين للدلالات: عبارة النص، ودلالة النص، وإشارة النص، واقتضاء النص.¹³ وقد بيّن الإمام الشافعي أن كلمة النص تطلق على كل خطاب جاء عن الشارع مقررًا لحكم من الأحكام.¹⁴

⁶ Ibn 'Aqī, 'Alī bin 'Aqīl bin Muḥammad, *Al-Wāḍiḥ fī Uṣūl Al-Fiqh*, Beirut, Mu'assasat Al-Risāla, 1999, vol. 1, p. 25.

⁷ Al-Fayyūmī, Aḥmad bin Muḥammad, *Al-Miṣbāḥ Al-Munīr fī Ḡarīb Al-Šarḥ Al-Kabīr*, ed. Yūsif Al-Šīḥ Muḥammad, Beirut, Al-Maktaba al-'Ašriyya, n.d., p. 151.

⁸ Al-Ḥazraḡī, Salīm, *Asālib Mu'āšira fī Tadrīs Al-'Ulūm*, Amman, Dār Usāma, 2011, p. 70.

⁹ Al-'Askarī, Abū Hilāl Al-Ḥasan, Mu'ḡam Al-Furūq Al-Luḡawīyya, ed. Al-Šīḥ Bayt Allāh Bayāt, Gum, Mu'assasat Al-Našr Al-Islāmī, 1412 AH, p. 414.

¹⁰ Ibn Qayyim Al-Ġawziyya, Muḥammad bin Abū bakr, *l'ām Al-Muwaqqi'īn 'An Rab Al-'ālmīn*, ed. Muḥammad 'Abd Al-Ssalām Ibrāhīm, Beirut, Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya, 1991, vol. 1, p. 167.

¹¹ Al-Muṭīrī, 'Abd Al-Raḥmān, "Fahm Al-Nuṣūṣ Al-Šar'iyya wa-šilatuhā bi-al-Irhāb", Master's Thesis, Naif University for Security Sciences, Riyadh, 1428 AH, p. 32.

¹² Ibn Manzūr, *Lisān al-'Arab*, Vol. 14, p. 272.

¹³ Badrān, Abū Al-'Inīn Badrān, *Bayan Al-Nuṣūṣ Al-Tašrī'iyya: Ṭuruquhu wa-anwā'uh*, Alexandria, Mu'assasat Šabāb Al-Ġami'a, 1982, p. 30.

¹⁴ Al-Šāfi'ī, Muḥammad bin Idrīs, *Al-Risāla*, ed. 'Abd Al-Fattāḥ Kubāra, Beirut, Dār Al-Nafā'is, 1999, vol. 1, p. 21 ; Al-Ġlūnī, 'Abd Al-Mahdī Muḥammad, "Qwā'id Tafsīr Al-Nuṣūṣ wa-taḥbīqātuhā fī Al-Iḡtīhād Al-Qaḍā'i Al-urdunī", PhD dissertation, University of Jordan, Amman, 2005, p. 62.

وقد عرّف الإمام ابن حزم النص بأنه: " هو اللفظ الوارد في القرآن والسنة المستدل به على حكم الأشياء وهو الظاهر نفسه ، وقد يسمى كل كلام يورد كما قاله المتكلم به نصاً".¹⁵

2.2.3 النصوص عند القانونيين:

ترد كلمة النصوص كثيراً في كتب القانون، وفي المواد القانونية، وفي القرارات القضائية أيضاً؛ ذلك أن القوانين كلها تأتي على شكل نصوص، وهذه النصوص تعتبر قوالب لغوية تقدم بها القواعد القانونية التي يريدها المشرع، فالقاعدة القانونية هي الفكرة المنظمة لوضع معين، والنص هو اللغة التي تعبر من خلالها الفكرة إلى عالم الوجود القانوني.¹⁶

ويُعرّف الباحث فهم نصوص القرآن والسنة -نقصد الفهم الصحيح والسليم- بأنه: حسن تصور المعاني والمرامي التي جاءت بها نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، ومعرفة مرادها، وفقه المقصود منها.

3 أهمية فهم نصوص القرآن والسنة

تعد مسألة فهم النصوص من المسائل المهمة لكل مسلم بشكل عام، ولفئات معينة بشكل خاص، وأقصد بهذه الفئات كلاً من: المجتهد والمفسر والمفتي والقاضي، وبيان ذلك على النحو التالي:

3.1 أهمية فهم النصوص بالنسبة لجميع المسلمين

إنّ فهم النصوص من المسائل الأساسية لجميع المسلمين؛ فنحن مكلفين بأداء أوامر واجتناب نواهي، والفهم الصحيح يعين على سلامة العمل، وحسن التطبيق، وبقي صاحبه من العثرات،¹⁷ في حين أن الفهم الفاسد يضل صاحبه، ويوقعه في الزلل والخطأ، وقد يخرج من الملة، والعباد بالله.

وقد قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه -مبيناً خطورة العمل من غير فهم وعلم-: "مَنْ عَمِلَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ".¹⁸ وقد حكم النبي صلى الله عليه وسلم على الخوارج بأنهم شر الخلق لوقوعهم في سوء الفهم، فعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ بَعْضَ مَنْ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي -أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي- قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ خَلْقِيهِمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ".¹⁹ وقال بيّن ابن قيم الجوزية رحمه الله أن صحة الفهم نعمة كبيرة من الله جل وعلا، فقال: "صِحَّةُ الْفَهْمِ وَحُسْنُ الْقَصْدِ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ الَّتِي أَنْعَمَ بِهَا عَلَى عَبْدِهِ، بَلْ مَا أُعْطِيَ عَبْدٌ عَطَاءً بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلَ وَلَا أَجَلٌ مِنْهُمَا، بَلْ هُمَا سَاقَا الْإِسْلَامِ، وَقِيَامُهُ عَلَيْهِمَا، وَبِمَا يَأْمُرُ الْعَبْدُ طَرِيقَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمُ الَّذِينَ فَسَدَ قَصْدُهُمْ وَطَرِيقَ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ فَسَدَتْ فُهُومُهُمْ، وَبِصِيرٍ مِنَ الْمُتَعَمِّعِ عَلَيْهِمُ الَّذِينَ حَسُنَتْ أَفْهَامُهُمْ وَقُصُودُهُمْ، وَهُمْ أَهْلُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ".²⁰

¹⁵ Ibn Ḥazm, 'Alī bin Aḥmad, *Al-Iḥkām fī Uṣūl Al-'Aḥkām*, Cairo, Dār Al-Ḥadīth, 1983, vol. 1, p. 43.

¹⁶ Al-'Glūnī, "Qwā'id Tafsīr Al-Nuṣūṣ", p. 63.

¹⁷ 'Āšūr, Sa'd 'Abdullāh, "Sū' Al-Fahm llnuṣūṣ Al-Šar'īyyā", *Journal of Islamic University for Islamic Studies* 23, no. 2 (2015): 7.

¹⁸ Ibn Abī Šayba, 'Abdullāh bin Muḥammad, *Al-Muṣannaḥ*, Beirut, Dār Al-Fikr, 1994, vol. 8, p. 240.

¹⁹ Muslim, Muslim bin Al-Ḥaḡāḡ Al-Quṣayrī, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Cairo, Dār Iḥyā' Al-Kutub Al-'Arabiyyā, n.d., vol. 2, p. 750.

²⁰ Ibn Qayyim, *I'lām Al-Muwaqqi'īn 'An Rab Al-'ālmīn*, vol. 1, p. 69.

3.2 أهمية فهم النصوص بالنسبة للمجتهد

لا يستطيع المجتهد أن يجتهد فيما يجد من نوازل بدون فهم للنصوص ودراية كاملة بمقاصد الشريعة، فينبغي أن يمتلك المجتهد ملكة تمكنه من فهم النصوص في ضوء مقاصد الشريعة ليكون أداة بناء وتقويم، لا أداة هدم للأحكام الشرعية والمقاصد الإلهية، فلمقاصد الشريعة أهمية عظيمة لتكون نبراساً للمتفقهين في الدين، ومرجعاً بينهم عند اختلاف الأنظار، وتبدل العصور، وتوسلاً إلى إقلال الاختلاف بين فقهاء الأمصار، ودربة لاتباعهم على الإنصاف في ترجيح بعض الأقوال على بعض تطاير شرر الخلاف.²¹ وقال الإمام الشاطبي رحمه الله: "الاجتهاد إن تعلق بالمعاني من المصالح والمفاسد إنما يلزم العلم بمقاصد الشرع من الشريعة جملة وتفصيلاً".²² وقد عدَّ الإمام تقي الدين السبكي رحمه الله الممارسة والتتبع لمقاصد الشريعة من أهم شروط المجتهد.²³ وخلاصة القول أن المجتهد يتمكن من خلال مقاصد الشريعة من فهم نصوص الشريعة، والمعرفة الكاملة بمدلولات تلك النصوص، الأمر الذي يمكنه من استنباط حكم لنازلة ليس فيها نص، والترجيح بين النصوص المتعارضة.²⁴

3.3 أهمية فهم النصوص بالنسبة للمفسر

تعتبر مسألة فهم النصوص ذات أهمية بالغة للمفسر؛ حيث يتوجب على المفسر عند تفسير النصوص أن يفهمها فهماً صحيحاً في ضوء المقاصد التي وضعت لأجلها، وحتى يكون التفسير صحيحاً لا بدَّ للمفسر من معرفة المصالح التي لأجلها ولغايتها وضعت النصوص، فإذا عرف ذلك فسر النص على ضوئها، فمقاصد الشريعة خير دليل على فهم النصوص وتفسيرها وتحديد مدلولات الألفاظ ومعرفة معانيها لتعيين المعنى المقصود منها.²⁵ وقد وضع علماء الأصول بعض القواعد التشريعية التي يجب مراعاتها عند تفسير النصوص، وقد استمدوها من استقراء الأحكام التي جاءت بما النصوص وعلل هذه الأحكام ومن المبادئ العامة للتشريع وروح التشريع، فإذا راعى المفسر هذه الاعتبارات كان له أن يفسر النصوص تفسيراً صحيحاً وسليماً.²⁶ وخلاصة القول: إنَّ المفسر الذي يفسر نصوص القرآن والسنة إن لم يكن لديه علم وفهم ومعرفة بدلالات النصوص وحكمة التشريع فسيصل إلى نتائج خاطئة وتفسير غير سليم.

3.4 أهمية فهم النصوص بالنسبة للمفتي

إنَّ وجود النص الشرعي غير كافٍ لإصدار الفتوى، بل ينبغي فهم هذا النص فهماً صحيحاً حتى يتمكن المفتي من تنزيل النص على واقعة الفتوى، فإذا حصل المفتي النص انتقل بعد ذلك إلى مرحلة ثانية، وهي فهم ذلك النص، وهذه المرحلة من الأهمية بمكان؛ لأن ما سيفهمه المفتي من النص هو الذي سيبني علي الفتوى، فإذا كان الفهم صحيحاً كانت الفتوى صحيحة، وإن كان خاطئاً كانت الفتوى مجانبية للصواب.²⁷

²¹ Ibn 'Āšūr, Muḥammad Al-Ṭāhir, *Maqāsid Al-Šarī'at Al-Islāmiyya*, Qatar, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 2005, vol. 2, p. 254.

²² Al- Šātibī, *Al-Muwāfaqāt fī uṣūl al-fiqh*, Vol. 4, p. 162.

²³ Al-Subkī, Taqiyy Al-Dīn 'Alī bin 'Abd Al-Kāfi, *Al-Ibhāğ fī Šarḥ Al-Minhāğ*, Beirut, Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya, 1995, vol. 1, p. 8.

²⁴ Al-Zuhaylī, Muḥammed Muṣṭafā, *Maqāsid Al-Šarī'at*, Damascus, Dār Al-Maktabī, 1998, p. 311.

²⁵ Al-Ġundī, Samīḥ 'Abd Al-Wahāb, *Ahmmiyya Al-Maqāsid fī Al-Šarī'at Al-Islāmiyya wa-'atāruhā fī Fahm Al-Naṣ wa-Istinbāt Al-Ahkām*, Alexandria, Dār Al-īmān, 2003, p. 136.

²⁶ 'Udaī, 'Abd Al-Qādir, *Al-Tašrī' Al-Ġinā'ī Al-Islāmī Muqāranān bi-Al-Qānūn Al-Waḍ'ī*, Cairo, Maktaba Dār Al-turāt, 2005, vol. 1, pp. 153-154.

²⁷ Al-'Ūfī, Sa'd bin Rağā', "Alfatwā wa-Fahm Al-Naṣ Al-Šar'ī", *Fatwa and Future Foresight Conference*, Qassim University, Saudi Arabia (1-2 May 2013), p. 397.

فالمفتي يحتاج إلى العلم بالواقعة وفهمها، وكذلك فهم حكمها الكلي ولا يمكن أن يطبق أحدهما على الآخر إلا بعد فهمهما.²⁸ قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: " ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم: أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علماً. والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان قوله في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر".²⁹

3.5 أهمية فهم النصوص بالنسبة للقاضي

تعتبر قضية فهم النصوص بالنسبة للقاضي من أهم القضايا بل هي صلب عمله، فلا يستطيع القاضي القيام بمهامه دون معرفة وعلم بالنصوص ومقاصدها وغاياتها ومراميها، فلتطبيق نص ما لا بدّ من تفسيره وفهمه الفهم الصحيح، فعندما ترفع الدعاوى أمام القضاء، يجب على القاضي أن يتخذ خطوة قبل تطبيق نصوص التشريع على الحالات المعروضة عليه، وهذه الخطوة هي فهم النصوص وتفسيرها مع الاعتداد بروح النص وفحواه.³⁰ ففهم النصوص واجب للقاضي؛ لأن وظيفته إنزال حكم القانون على وقائع النزاع المعروض عليه، ففهم النصوص بالنسبة للقاضي وسيلة لأداء واجبه في الفصل في الخصومات وفض المنازعات بين الناس، ومن هنا ظهر ما يسمى في القانون بالتفسير القضائي.³¹

وخلاصة القول: إنّ القاضي لن يستطيع تطبيق النصوص على الحالات الواقعية بدون فهم لروح النصوص وبحث عن المصلحة التي تحميها الإرادة التشريعية.

4 خطورة سوء فهم نصوص القرآن والسنة

يقصد بسوء الفهم: العدول عن القول الراجح إلى قول مرجوح أو باطل لشبهة انقدحت في قلب صاحبها، أو لضعف في تأصيله العلمي وعدم امتلاكه لآلات الفهم الصحيح للنص.³² ويحدث كذلك أن من يتعصب لقوله يأتي بدليل من القرآن أو السنة أو كليهما، ويفسره تفسيراً يتماشى مع رأيه، ويكأنه يلوي عنق هذا النص لإثبات قوله ورأيه، وهذا لا يجوز.

وإن سوء فهم نصوص القرآن والسنة أصل كل بدعة وضلالة، وأصل كل خطأ في الأصول والفروع. قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: "سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع، ولا سيما إن أضيف إليه سوء الفهم، فيتنفق سوء الفهم في بعض الأشياء من المتنوع مع حسن قصده وسوء الفهم من التآبع، فيا محنة الدين وأهله، والله المستعان".³³

وإن سوء الفهم سبب ضلال من ضلوا، فما أوقع القدرية والمرجئة والخوارج والمعتزلة والجهمية والرافضة وسائر طوائف أهل البدع إلا سوء الفهم عن الله ورسوله.³⁴ وإنّ غالب الفتن التي تقع في زماننا سببها سوء الفهم، فقد وقع أقوامٌ في الغلو

²⁸ Al-Ḥanīn, 'Abdullāh bin Muḥammad, *Al-Fatwā fī Al-Ṣarī'ah Al-Islāmiyyah*, Riyadh, Maktabat Al-'Ibikān, 2008, vol. 1, p. 411.

²⁹ Ibn Qayyim, *I'lām Al-Muwaqqi'īn 'An Rab Al-'ālmīn*, vol. 1, p. 69.

³⁰ Ġād Al-Ḥaq, *Iyād, Mabād' Al-Qānūn*, Gaza, Dār Al-Manārah, 2009, p.100.

³¹ Ġarādāt, 'Abd Al-Qādir, *Mabād' Qānūn Al-Qūbāt Al-Falastīnī*, Gaza, Maktabat Āfāq, 2010, p.129.

³² 'Abd Al-Ḥādī, Sāmīh, "Al-Inḥirāf fī Fahm Al-Ḥadīth Al-Nabawī", Master's Thesis, An-Najah National University, Nablus, 2010, p. 34.

³³ Ibn Qayyim Al-Ġawziyyah, Muḥammad bin Abū bakr, *Al-Rūḥ*, Beirut, Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, n.d., pp. 62-63.

³⁴ *Ibid.*

والتشدد وفهموا النصوص فهماً فاسداً، وفسروها بخلاف معناها ومقصودها، فكفروا غيرهم وقتلوهم بغير وجه حق، فضلوا بذلك ضلالاً مبيهاً.

وإن سوء فهم نصوص القرآن والسنة يشكل خطورة من جهتين:

الجهة الأولى: على النصوص ذاتها، وذلك بتحميلها ما لا تحتل من معانٍ أو أن يُنسب لها ما لم تقله، فيساء الظن بها.³⁵ وهذا ما حصل للأسف في زماننا هذا؛ حيث إن الطوائف الضالة التي فهمت النصوص فهماً فاسداً فكفروا غيرهم وقتلوا الناس بغير حق، شوهوا صورة الإسلام، فغداً غير المسلمين ينظرون إلى دين الإسلام نظرة سلبية، ولا حول ولا قوة إلا الله. الجهة الثانية: على المكلف نفسه، فإنه يوقع نفسه في الإثم والخطأ من حيث لا يدري، وما يدريك أيكون هذا الخطأ مما يحتل ويغتفر، أم يكون خطأ قاتلاً، يهلك نفسه به، ويهلك الناس من خلفه. فالأمر جدُّ خطير؛ لأنه يتعلق بكتاب الله تعالى وبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.³⁶

5 الضوابط العامة لفهم نصوص القرآن والسنة

وفيما يلي الحديث عن أهم الضوابط العامة التي تحكم عملية فهم النصوص:

5.1 فهم النصوص وفق قواعد اللغة العربية وأساليبها

إنَّ العلم باللغة العربية أمر ضروري لإمكانية فهم الكلام فهماً سليماً، ولمعرفة مقاصد النصوص ومرادها وفهمها بشكل صحيح، فاللغة هي وعاء للمضامين المنقولة سواءً أكان مصدرها الوحي أم الحس أم العقل، كما أنها أداة لتمحيص المعرفة الصحيحة ولضبط التخاطب السليم فهي من لوازم المنهج العلمي.³⁷ لذلك يرى ابن تيمية رحمه الله: "أن تعلم اللغة العربية من الدين، وأنه فرض واجب لفهم مقاصد الكتاب والسنة ومراد الشارع من خطابه، فإن فهم الكتاب والسنة فرض ولا يفهمان إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب".³⁸ ويقول الشاطبي: "الاجتهاد إن تعلق بالاستنباط من النصوص، فلا بدَّ من اشتراط العلم بالعربية".³⁹ فلا بدَّ للمجتهد حتى يتمكن من فهم النصوص أن يعلم باللغة العربية وقواعدها وأساليبها، وهذا لا يقتصر على المجتهد فحسب، بل يشمل كذلك المفسر والمفتي والقاضي وكل من له علاقة بفهم النصوص، فالجاهل باللغة العربية لا يمكنه فهم نصوص القرآن والسنة بشكل سليم.

5.2 مراعاة القواعد الأصولية في فهم النصوص

ينبغي مراعاة القواعد الأصولية في فهم نصوص القرآن والسنة. وتُعرَّف أصول الفقه بأنّها: "قواعد الأحكام الناشئة عن الألفاظ العربية خاصة، وما يعرضُ لتلك الألفاظ من النسخ والترجيح نحو: الأمر للوجوب، والنهي للتحريم، والصيغة الخاصة للعموم، ونحو ذلك".⁴⁰

³⁵ Wādī, Nādir, "Ḍawābiṭ Fahm Al-nas 'ind Al-Imām Al-Šāfi'i", *Imam Al-Shafi'i Conference*, Al-Aqsa University, Gaza (6 May 2012), p. 387.

³⁶ *Ibid.*

³⁷ Ibn Taymiyaṭ, Aḥmad bin 'Abd Al-Ḥalīm, *Dar' Ta'āruḍ Al-'Aql wa-Annaql*, ed. Muḥammed Sālīm, Riyadh, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, 1979, vol. 2, p. 134.

³⁸ Ibn Taymiyaṭ, Aḥmad bin 'Abd Al-Ḥalīm, *Iqtiḍā' Al-Širāṭ Al-Mustaqīm limuḥālafa' Aṣḥāb Al-Ġḥīm*, ed. Nāṣir Al-'Aql, Beirut, Dār 'Ālam Al-Kutub, 1999, vol. 1, p. 527.

³⁹ Al-Šāṭibī, *Al-Muwāfaqāt fī uṣūl al-fiqh*, Vol. 5, p. 124.

⁴⁰ Al-Garāfi, Aḥmad bin Idrīs, *Al-Furūq*, Beirut, Dār Al-Kutub Al-'ILmiyyaṭ, n.d., vol. 1, p. 7.

وإن معرفة أصول الفقه تعين بشكل كبير على فهم نصوص القرآن والسنة، فقد قال ابن تيمية رحمه الله: "إن المقصود من أصول الفقه أن يفقه مراد الله ورسوله بالكتاب والسنة".⁴¹
وتشمل القواعد الأصولية لفهم القرآن جميع القواعد المتعلقة بدلالات العموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، والأمر والنهي، والمنطوق والمفهوم وغير ذلك.⁴²

وكذلك تشمل القواعد الأصولية اللازمة لفهم السنة جميع القواعد المتعلقة بدلالات الألفاظ، بالإضافة إلى قواعد تتعلق بدلالة فعل النبي صلى الله عليه وسلم وتقريره، وما يتبع ذلك من القواعد الخاصة لدفع التعارض الظاهري بين القول والفعل أو القول والتقرير أو الفعل والتقرير، كما تشمل القواعد الخاصة بالسند والحكم عليه بالقبول أو الرد.⁴³
وعليه فإنه ينبغي معرفة القواعد الأصولية الخاصة لفهم نصوص القرآن والسنة، وقد اعتنى الأصوليون ببيان هذه القواعد بعد استقراءهم أساليب اللغة العربية، واستعمالات الألفاظ في معانيها، ودلالات الألفاظ على المعاني.⁴⁴

5.3 فهم النصوص في ظل دلالة السياق ومقام الخطاب

دلالة السياق هي الدلالة التي يقصدها المتكلم، ويفهمها السامع من الكلام تبعاً للظروف المحيطة، فهي وضع الكلمة داخل الجملة مرتبطة بما قبلها وما بعدها، فإذا فهم الخطاب فهم القصد من المتكلم، وإن كان الخطاب مبهماً لم يعلم المقصود فالعلاقة بين المقاصد والخطاب وطيدة جداً، إذ هما توأمان لا ينفصمان، فهو وسيلة إلى إدراكها وفهمها مع كونه منبعها ومصدرها.⁴⁵

وإن لسياق الخطاب دوراً كبيراً في معرفة مقاصد الشارع، وذلك في مجالين:⁴⁶

المجال الأول: فهم الكتاب والسنة وتفسيرهما ومعرفة المراد بهما والاستنباط منهما.
المجال الثاني: معرفة الاستدلال لهما والاعتراض والجواب وطرد الدليل ونقضه، وهذا نافع في كل علم خبري أو إنشائي، وفي كل استدلال أو معارضة من الكتاب والسنة وفي سائر أدلة الخلق.

والخلاصة أن دلالة السياق ومقام الخطاب يؤدي إلى فهم نصوص الكتاب والسنة فهماً سليماً.

5.4 فهم النصوص في إطار ما تحتمله من معانٍ

جاءت النصوص بألفاظ معينة تحمل معانٍ محصورة، وإلا لما صلحت الألفاظ أن تكون وسيلة للتفاهم والدلالة على المسميات، وكيف يصلح لفظ لا يدل على معنى محدد أن يفهم منه معنى محدد أو معانٍ محدودة. وإذا كانت النصوص تدل على معانٍ محصورة فلا يصح أن تحمل معانيها على غير تلك المعاني التي تحتملها حقيقة أو مجازاً، لغة أو شرعاً، وحملها على غير ما

⁴¹ Ibn Taymiyaṭ, Aḥmad bin ‘Abd Al-Ḥalīm, *Maḡmū‘ Al-Fatāwā*, ed. ‘Abd Al-Raḥmān Qāsim, Al-Madīnaṭ Al-Munawwaraṭ, Maḡma‘ Al-Malik Fahd, 1995, vol. 20, p. 497.

⁴² Al-Ġadī‘, ‘Abdullah bin Yūsif, *Al-Muqadimāt Al-‘Asāsiyyaṭ Fī ‘Ulūm Al-Qur’ān*, Britain, Islamic Research Centre, 2001, p. 425.

⁴³ Al-Sulamī, ‘Iyāḡ bin Nāmī, "Qwā‘id Fahm Al-Sunnaṭ Al-Nabawiyyaṭ", *Nadwaṭ Fahm Al-Sunnaṭ Al-Nabawiyyaṭ Al-Ḍawābiṭ wa-Iškāliyyaṭ*, Sunnah Network and Science, Riyadh (4 Jumada al-Thani 1430AD), p. 1.

⁴⁴ Al-Hāšimī, ‘Omar, "Al-Ḍābiṭ Al-‘Ušūlī II-Fahm Al-Naṣ Al-Qur’ānī", *Anbar Journal of Islamic Sciences* 3, no. 11 (2011): p. 197.

⁴⁵ Al-Badawī, Yūsif, *Maqāšid Al-Šarī‘aṭ ‘Ind Al-Šāṭibī*, Ammān, Dār Al-Nafā‘is, 2000, p. 219.

⁴⁶ Ibn Taymiyaṭ, *Maḡmū‘ Al-Fatāwā*, vol. 6, pp. 18-19.

تحتمله باطل، وما يترتب عليه من فهم أو استنباط يكون باطلاً، ومن هنا قلنا بضرورة أن يكون فهم النصوص في إطار ما تحتمله من معانٍ.⁴⁷

جاء في كشف الأسرار: "الأصل في النصوص الشرعية والقانونية أن تكون معبرة بذاتها عما تتناوله من معانٍ، ولا يجوز إضافة لفظ أو إضمار معنى إليها، فتقدير لفظ زائد أو إضافة معنى على النص الشرعي خلاف الأصل، ولا يصار إليه إلا إذا اقتضى ذلك ضرورة ماسة ليستقيم معناه واقعاً أو عقلاً أو شرعاً".⁴⁸

وقد مدح الله تعالى أهل المعاني الذين لا يقفون عند ظواهر النصوص، بل يبحثون عن عللها ومقاصدها، فقال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: 83]. فالآية نزلت في معرض الذم للذين سمعوا ظاهراً من الخبر، فأذاعوه ونشروه دون التثبت من معناه ومقصوده، وأثنى الله تعالى في المقابل على أولي العلم الذين لم يتوقفوا عند الظاهر، بل تجاوزوه إلى استنباط المعاني المقصودة من النصوص.⁴⁹

5.5 مراعاة مقاصدية النصوص وضبطها

إن مقاصد الشريعة هي البحر الواسع الذي ينهل من فيضه العالم المجتهد، والشمس المتوجهة التي تضيء له طريق باب الاجتهاد، وأن هذه المقاصد هي التي تهيم لمفسر النصوص التفسير السليم، وتنير الطريق للقاضي من أجل التطبيق الصحيح للنصوص، فمقاصد الشريعة هي غايات ومعاني وحكم أتت بها الشريعة الغراء من أجل تحقيق مصالح العباد في الدارين ودرء المفاسد عنهم.⁵⁰

والنصوص الشرعية جاءت لتحقيق مقاصد الشارع الراجعة إلى الحفاظ على مصلحة الخلق ودفع المفسدة عنهم، وهذه المقاصد ليست بخارجة أو منفكة عن نطاق النصوص ذاتها، بل إن النصوص جاءت لتحقيقها، فلا ينبغي أن تفهم أو تقول بتأويل بعيد عن تلك المقاصد والأهداف، وإلا أدى ذلك إلى الحيدة، والزيغ في الفهم والانحراف في التأويل. فالنص الشرعي تجسيد لإرادة الشارع في تحقيق مقصد معين، وهنا على المتلقي أو المؤول استفرغ وسعه وجهده في التدبر في النصوص الشرعية لتحديد قصد الشارع منها.⁵¹

واعتبار مقاصدية النصوص ومراعاتها في فهم النصوص، لا تعني الإطلاق وعدم التقييد، فاستدعاء الضوابط وتقصي العمل والسير بها يمكن أن يسهم في ضبط موقع العقل في دائرة فهم تلك المقاصدية. فالبحث في مقاصدية النصوص يستلزم من المتلقي والمؤول السير عليها وفق الضوابط والشروط الموضوعية لها، التي يفترض فيها أن تكون متسمة بالاطراد والثبات والانضباط، لنفي الاضطراب والتحكيمات بدون دليل أو مرجح. فالتوسع المقاصدي في فهم النصوص دون ضوابط منهجية وثوابت شرعية، يمكن أن يشكل منزلقاً خطيراً، ينتهي إلى التحلل من أحكام الشرع أو تعطيلها باسم المصالح والمقاصد، فتحاصر النصوص وتوقف الأحكام الشرعية باسم المصالح والغايات.⁵²

⁴⁷ Miqdād, Ziyād Ibrāhīm, "Al-Taṭwwur wa-Al-Ṭabāt fī Fahm Nuṣūṣ Al-Šarī‘aṭ", PhD dissertation, The University of the Holy Qur'an and Islamic Sciences, Sudan, 1997, p. 48.

⁴⁸ Al-Buḥārī, ‘Alā’ Al-Dīn, *Kaṣf Al-‘Asrār ‘An Uṣūl Faḥr Al-Islām Al-Bazdawī*, ed. ‘Abdullāh ‘Omar, Beirut: Dār Al-Kitāb Al-‘Arabī, 1994, vol. 1, p. 75.

⁴⁹ Ibn Qayyim, *l’lām Al-Muwaqqi‘īn ‘An Rab Al-‘ālmīn*, vol. 1, p. 172.

⁵⁰ Al-Raisūnī, Aḥamd, *Naẓariyyaṭ Al-Maqāṣid ‘Ind Al-Imām Al-Šāṭibī*, Virginia, The International Institute of Islamic Thought, 1995, pp. 342-350.

⁵¹ Al-‘Iwānī, Ruqayaṭ, *Aṭar Al-‘Urf fī Fahm Al-Nuṣūṣ*, Damascus, Dār Al-fikr, 2003, p. 270.

⁵² *Ibid.*, p. 271.

لكل ما سبق يجب الالتزام في فهم النصوص في ضوء مقاصد الشريعة من حيث عدم إهمال المقاصد، وكذلك عدم الغلو في إعمالها.

5.6 مراعاة فهم السلف الصالح للنصوص

إذا كان الكتاب الكريم حمال أوجه مختلفة في الفهم؛ فإن بيان أصحاب نبينا محمد صلى الله عليه وسلم له حجة وأمانة على الفهم الصحيح؛ فهم أبر الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأصحها فطرة، وأحسنها سريرة، وأصرحها برهاناً، حضروا التنزيل وعلموا أسبابه، وفهموا مقاصد الرسول صلى الله عليه وسلم وأدركوا مراده، اختارهم الله تعالى على علم على العالمين سوى الأنبياء والمرسلين.⁵³

ثم إن التابعين وتابعيهم قد حصل لهم من العلم بمراد الله ورسوله ما هو أقرب إلى منزلة الصحابة ممن هم دونهم؛ وذلك لملازمتهم لهم، واشتغالهم بالقرآن حفظاً وتفسيراً، وبالحدِيث رواية ودراية، ورحلاتهم في طلب الصحابة وطلب حديثهم وعلومهم مشهورة معروفة؛⁵⁴ ولذا لا بدّ من مراعاة فهمهم لنصوص القرآن والسنة والاستفادة منه لتحقيق الفهم السليم والصحيح في ضوء مجموع الضوابط العامة والخاصة لفهم النص.

وإن مخالفة منهج السلف في طريقة فهمهم للنصوص، تعدّ لوناً من مشاقّة الرسول، واتباع غير سبيل المؤمنين، الذين هم في الأساس جيل الصحابة ومن جاء بعدهم من التابعين وتابعيهم بإحسان، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: 115].

5.7 مراعاة ضبط موقع العقل من النصوص

ويقصد بهذا الضابط أن هناك نصوص يمكن إعمال المقاصد الشرعية فيها، والنظر فيها إلى روح النص وحكمة التشريع، كالنصوص المتعلقة بمتغيرات دنيوية، فأحكامها قابلة للتغيير والتبديل بحسب وجود العلة القائمة في تلك النصوص أو غيابها، كما أن هناك نصوص متعلقة بالثوابت من عقيدة، وأمر غيبية، وهذا النصوص لا يجوز تغيير الأحكام المستنبطة منها ولا تبديلها ولا تحريفها بزيادة أو نقصان؛ لكونها نصوص قطعية الثبوت لا يجوز تغييرها ولا تجاوزها، فالاجتهاد فيها يعني تجاوز حدود الفهم الصحيح.⁵⁵

5.8 مراعاة العرف في فهم النصوص

إن للعرف أثراً واعتباراً في فهم النصوص وبناء الأحكام، غير أنه ليس كل عرف معتبر في الشرع والقانون، فالعرف المعترف والصحيح في الشريعة هو الذي لا يخالف نصاً شرعياً ولا قاعدة أساسية.

ولما كانت الأعراف والعادات تتغير بتغير البيئات وتقلب الأزمان، فإن الأحكام المبنية على العرف تتغير أيضاً، فكثير من الأحكام تختلف باختلاف الزمان لتغير عرف أهله أو لحدوث ضرورة أو فساد أهل الزمان، بحيث لو بقى الحكم على ما كان عليه أولاً لزم منه المشقة والضرر بالناس، ولخالف قواعد الشريعة المبنية على التيسير ودفع الضرر والفساد.⁵⁶

⁵³ Al-Šīḥ, 'Abdullāh bin Wakīl, "Fahm Al-Salf wa-ahimiyatihi fī Fahm Al-Sunnā", *Nadwa' Fahm Al-Sunnā Al-Nabawīyyā' Al-Ḍawābiḥ wa-Iškāliyyāt*, Sunnah Network and Science, Riyadh (4 Jumada al-Thani 1430AD), p. 9-12.

⁵⁴ Ibn Taymiyāḥ, Maḡmū' Al-Fatāwā, vol. 4, p. 91.

⁵⁵ Al-Ḥawānī, *Aṭar Al-'Urf fī Fahm Al-Nuṣūṣ*, p. 284.

⁵⁶ Miqdād, "Al-Taṭwwur wa-Al-Ṭabāt fī Fahm Nuṣūṣ Al-Šarī'a", p. 225.

ومن أمثلة أثر العرف في فهم النص الشرعي أن القرآن الكريم أوجب النفقة للزوجة دون تحديد تاركاً الأمر للعرف فحال الموسر في زمان يختلف عن غيره، وحال المعسر في وقت يختلف عن غيره، فقال تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ﴾ [الطلاق:7].

6 الضوابط الخاصة لفهم نصوص القرآن الكريم

لا ريب أن فهم كتاب الله تعالى الفهم السليم هو غاية كل مسلم، وهو الثمرة العلمية المرجوة من تدبره، كما أن الثمرة العملية هي الالتزام بأحكامه وتوجيهاته إيماناً وعملاً ودعوة.⁵⁷ وبالإضافة إلى الضوابط العامة لفهم نصوص القرآن والسنة التي سبق بيانها، سيتم توضيح أهم الضوابط الخاصة لفهم نصوص القرآن الكريم، وذلك على النحو التالي:

6.1 الجمع بين الرواية والدراية

يشترط لفهم القرآن الكريم فهماً سليماً الجمع بين الرواية والدراية، والجمع بين صحيح المنقول وصريح المعقول والتأليف بين تراث السلف ومعارف الخلف. وهذا ما سار عليه كثير من أئمة التفسير، وعلى رأسهم شيخ المفسرين ابن جرير الطبري في موسوعته التفسيرية: (جامع البيان في تفسير القرآن)، وكذلك الشيخ الشوكاني في كتابه: (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير) وغيرها.⁵⁸

6.2 فهم القرآن بالقرآن

ومفاد ذلك أن من ضوابط فهم النص القرآني أن يفهم في ضوء نصوص قرآنية أخرى، فالقرآن يفسر بعضه بعضاً ويصدق بعضه بعضاً، فما أجمل منه في موضع فُسر في موضع آخر، وما أجم في مكان بُيّن في مكان آخر، وما أُطلق في سورة أو آية فُيّد في أخرى، وما جاء عاماً في سياق حُصص في سياق آخر، ولا بد من ضم الآيات والنصوص بعضها إلى بعض حتى يتكامل الفهم، ويستبين المقصود من النص.⁵⁹

قال ابن تيمية رحمه الله: "إن أصح طرق التفسير أن يُفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد فُسر في موضع آخر، وما اختُصر في مكان فقد بُسط في موضع آخر... بل قال الإمام الشافعي: كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ حَصِيمًا﴾ [النساء:105]. وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل:64]."⁶⁰

6.3 فهم القرآن في ضوء صحيح السنة

إن من ضوابط فهم القرآن العظيم أن يفهم في إطار صحيح السنة، فكلام النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو تبيان وإيضاح وتفسير لكلام الله عز وجل، قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:3-4]، وقال النبي

⁵⁷ Al-Qaradāwī, Yūsif, *Kayf Nata'āmal m' Al-Qur'an Al-'Azīm*, Cairo, Dār Al-Šurūq, 2000, p. 217.

⁵⁸ Farahāt, Yūsif, "Azma' Al-Fahm fī Al-Šahwa' Al-Islāmiyya", *Conference on Islam and Contemporary Challenges*, The Islamic University of Gaza, (2-3 April, 2007), p. 19.

⁵⁹ Al-Qaradāwī, *Kayf Nata'āmal m' Al-Qur'an Al-'Azīm*, p. 220.

⁶⁰ Ibn Taymiyyā, Aḥmad bin 'Abd Al-Ḥalīm, *Muqadimā fī Uṣūl Al-Tafsīr*, Beirut, Dār Maktaba' Al-Hayāt, 1980, p. 39.

صلى الله عليه وسلم: "أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ"⁶¹ يعني: السنة. والسنة تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن، إلا أنها لا تُتلى كما يُتلى القرآن (ولهذا تُسمى الوحي غير المتلو). وقد استدلل الإمام الشافعي وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة. والغرض: أنك تطلب تفسير القرآن منه، فإن لم تجده فمن السنة، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ حين بعثه إلى اليمن،⁶² فَقَنَّ أَنْاسٍ مِنْ أَهْلِ جَمُوصَ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: "كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَّضَ لَكَ قَضَاءً؟" قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ: فَيَسُنُّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، قَالَ أَجْتَهْدُ رَأْيِي وَلَا أَلُو، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدْرَهُ، وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ."⁶³

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "إنَّ أصح طرق التفسير أن يُفسرَ القرآن بالقرآن ... فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن، ومُوضحة له."⁶⁴

6.4 الانتفاع بتفسير الصحابة والتابعين لفهم نصوص القرآن

يستفاد لفهم نصوص القرآن الكريم بتفسير الصحابة رضوان الله عليهم، فالصحابه هم تلاميذ المدرسة المحمدية، فيها تخرجوا، ومنها اقتبسوا، وعنها تلقوا، وعلى مائدتها تغذت عقولهم وقلوبهم، فإذا صح عن الصحابة رضى الله عنهم تفسير مُعين أصغينا له أسمعنا، لما امتازوا به من مشاهدة أسباب التنزيل وقرائن الأحوال، فأروا وسمعوا ما لم ير غيرهم ولم يسمع، مع عراقية في اللغة بالسليقة والنشأة، وصفاء في الفهم، وسلامة في الفطرة، وقوة في اليقين، ولا سيما إذا أجمعوا على هذا التفسير، فإن إجماعهم قد يدل على أن لهذا الأمر أصلاً من السنة، وإن لم يُصرحوا به، ويكفي في الإجماع هنا: أن ينتشر الرأي بينهم، ويشتهر عن جماعة منهم، ولا يعرف له منهم مخالف.⁶⁵ قال ابن تيمية رحمه الله: "إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك؛ لما شاهدوه من القرآن، والأحوال التي اختصُّوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، لا سيما علماؤهم وكبراؤهم."⁶⁶

وكذلك يستفاد لفهم نصوص القرآن الكريم بتفسير التابعين؛ الذين تلقوا علومهم عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فهم في أحوالهم، وأقوالهم، وأعمالهم، وزمانهم أيضاً، أقرب إلى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وهديتهم، وعلومهم.⁶⁷ قال ابن تيمية رحمه الله: "إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجعت كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاهد وقتادة وسعيد بن جبير، وعكرمة مولى ابن عباس وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، ومسروق بن الأجدع، وسعيد بن المسيب، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم."⁶⁸

⁶¹ Abū Dāwūd, Sulaymān bin Al-'Aṣ'at, *Sunan Abī Dāwūd*, Cairo, Al-Maktaba' Al-'Aṣriyya', vol. 4, p. 200.

⁶² Al-Qaraḍāwī, *Kayf Nata'āmal m' Al-Qur'ān Al-'Azīm*, pp. 224-225.

⁶³ Abū Dāwūd, *Sunan Abī Dāwūd*, vol. 3, p. 303.

⁶⁴ Ibn Taymiya', *Muqadim'ā fī Uṣūl Al-Tafsīr*, p. 39.

⁶⁵ Al-Qaraḍāwī, *Kayf Nata'āmal m' Al-Qur'ān Al-'Azīm*, p. 229.

⁶⁶ Ibn Taymiya', *Muqadim'ā fī Uṣūl Al-Tafsīr*, p. 40.

⁶⁷ Ibn Taymiya', *Mağmū' Al-Fatāwā*, vol. 4, p. 91.

⁶⁸ Ibn Taymiya', *Muqadim'ā fī Uṣūl Al-Tafsīr*, pp. 44-45.

6.5 معرفة أسباب النزول

إنَّ من أهم ما يُفهم به آيات القرآن الكريم معرفة أسباب نزولها؛ لأن معرفة الأسباب والملايسات المحيطة بالنصوص القرآنية، تساعد على حسن فقهها، وفهم المراد منها. قال الواحدي رحمه الله عن أسباب النزول: "هي أوفى ما يجب الوقوف عليها، وأولى ما تصرف العناية إليها، لامتناع معرفة تفسير الآية، وقصد سبيلها دون الوقوف إلى قصتها وبيان نزولها".⁶⁹ وقال الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله: "بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن". وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب".⁷⁰

6.6 معرفة بيئة النزول

يقصد ببيئة النزول: البيئة المكانية، فالقرآن الكريم نزل على مرحلتين، المرحلة الأولى في مكة والمرحلة الثانية في المدينة، ولكل نزول بيئته الخاصة به وملابساته وأحواله التي إن أدركها قارئ القرآن الكريم وسامعه ووضعها المفسر في حسابه وذهنه قصر عليه مسافات كثيرة في الفهم والإدراك؛ من هنا عني علماءنا وسلفنا الصالح بإفراد ذلك في دراسات متعددة تحت باب: المكي والمدني في القرآن الكريم فألفوا فيه ضمن كتابتهم عن علوم القرآن فلا يكاد يخلو كتاب من كتب علوم القرآن من الحديث عن المكي والمدني.⁷¹

6.7 معرفة علم غريب القرآن الكريم

إنَّ من أهم الضوابط لفهم القرآن الكريم معرفة غريب ألفاظه، فيقصد بغريب القرآن الكريم: ما وقع في القرآن من الألفاظ البعيدة عن الفهم. وسمي بذلك لبعده عن ظاهر الفهم، أو لأنه كالمفرد عن الألفاظ الأخرى القريبة للفهم. وسبب الغرابة قد يكون لقلّة استعمال الكلمة، أو لاستعمالها في كناية أو استعارة أو مجاز، أو لقلّة علم القارئ والسامع باللغة، وهو كثير جداً، وازداد كثرة باختلاط العرب بالعجم، وبعد العهد عن عصر الصحابة رضي الله عنهم.⁷² ومعرفة هذا الفن أمر ضروري للمفسر، وإلا فلا يحل له الإقدام على تفسير كتاب الله تعالى وفهمه فهماً سليماً.⁷³

6.8 معرفة الناسخ والمنسوخ

يعرف النسخ بأنه: رفع حكم ثابت بدليل بحكم آخر بدليل متأخر متراخ عنه، والناسخ والمنسوخ ثابت في القرآن؛ وذلك من رحمة الله بعباده ولفظه بهم وإحسانه إليهم أنه يشرع لهم في كل وقت ما يناسبهم.⁷⁴ وإن من أسس فهم القرآن العظيم وإدراك معانيه معرفة الناسخ والمنسوخ، فهو ركن عظيم في فهم الإسلام وفي الاهتمام إلى صحيح الأحكام خصوصاً إذا ما وجدت أدلة متعارضة لا يندفع التناقض فيها إلا بمعرفة سابقها ولاحقها وناسخها ومنسوخها، وقد ذكر الإمام السيوطي بعض الآثار التي تبين أهمية معرفة الناسخ والمنسوخ في فهم القرآن، فقال: "قَالَ الْأَئِمَّةُ: لَا

⁶⁹ Al-Wāḥidī, 'Alī bin Aḥmad, *Asbāb Nuzūl Al-Qur'ān*, ed. Kamāl Zaḡlūl, Beirut, Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya, 1991, p. 10.

⁷⁰ Al-Sayūṭī, 'Abd Al-Raḥman bin Abī Bakr, *Al-Itqān fī 'Ulūm Al-Qur'ān*, ed. Muḥammad Ibrāhīm, Cairo, Al-Hay'at Al-Maṣriyya Al-'Āmma li-Kitāb, 1974, vol. 1, p. 108.

⁷¹ Al-Ḡarīb, Ramḍān, *Fahm Al-Qur'ān bayn Al-Qawā'id Al-Ḍābiṭa wa-Al-Mazāliq Al-Muhlika*, Cairo, College of Islamic and Arabic Studies, 2007, p. 23.

⁷² 'Itr, Nūr Al-Dīn Muḥammad, 'Ulūm Al-Qur'ān Al-Karīm, Damascus, Maṭba'a Al-Sabāḥ, 1993, p. 255.

⁷³ Al-Zarkaṣī, Muḥammad bin 'Abdullāh, *Al-Burhān fī 'Ulūm Al-Qur'ān*, ed. Muḥammad Ibrāhīm, Beirut, Dār Iḥyā' Al-Kutub Al-'Arabiyya, 1957, vol. 1, p. 292.

⁷⁴ Al-Aṣfahānī, Maḥmūd bin 'Abd Al-Raḥman, *Bayān Al-Muḥtaṣar Ṣarḥ Muḥtaṣar Ibn Al-Hāḡib*, Ḡaddaṭ, Dār Al-Madanī, 1986, vol. 2, p. 489.

يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُفَسِّرَ كِتَابَ اللَّهِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَ مِنْهُ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ. وَقَدْ قَالَ عَلِيُّ لِقَاصٍ: أَتَعْرِفُ النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ".⁷⁵

فعلم الناسخ والمنسوخ باب من أبواب فهم القرآن فهماً صحيحاً؛ لأنه يوضح مسيرة التشريع الإسلامي في المسائل الاجتماعية والتشريعية، ويضع خارطة في ذهن الباحث والمفسر وكل من يحتاج لفهم النصوص، من خلالها يستطيع أن يستبين مواطن خطواته ومظان مطلوبه.⁷⁶

6.9 معرفة المحكم والمتشابه

إن من أهم علوم القرآن الكريم علم المحكم والمتشابه، فقد وصف الله كتابه بأنه محكم، فقال سبحانه: "﴿كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ﴾" [هود:1]. وبأنه متشابه فقال تعالى: "﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانًا﴾" [الزمر:23]. وجمع سبحانه بين الوصفين فقال سبحانه: "﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾" [آل عمران:7].

وإن المحكم والمتشابه في اصطلاح المصنفين في علوم القرآن له اعتباران: الأول: اعتبار عام: فالمحكم على هذا معناه: الإتقان وعدم تطرق النقص والاختلاف، والمتشابه معناه: التماثل، والتشاكل في الحسن والصدق والإعجاز. الثاني: اعتبار خاص: اختلف العلماء في بيان ذلك على أقوال فقيل: المحكم ما عرف المراد منه والمتشابه ما استأثر الله بعلمه، وقيل: المحكم ما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً والمتشابه ما احتمل أكثر من وجه، وقيل: المحكم ما استقل بنفسه والمتشابه ما احتاج إلى بيان، وقيل غير ذلك.⁷⁷

وإن معرفة محكم القرآن الكريم ومتشابهه باب قوي من بواب الفهم الصحيح للقرآن الكريم وطريق من طرق التوصل إلى إدراك المعنى القرآني عبر وسيلة آمنة وضابط من الضوابط التي لو راعاها المفسر والباحث والقارئ لنجا من الزيغ والسقوط في فهم غير صحيح أو رأي غير عاقل.⁷⁸

6.10 العلم بالقراءات القرآنية

علم القراءات القرآنية هو علمٌ يعرف به كيفية أداء كلمات القرآن، وطريق أدائها اتفاقاً واختلافاً مع نسبة كل وجه منها لناقله.⁷⁹

والقراءات القرآنية إحدى القرائن التي تعين على التوصل لفهم المعنى، وتعطي بعداً للفهم المتعمق لأي القرآن الكريم.⁸⁰ فمن مقاصد الاختلاف في القراءات القرآنية تكثير المعاني واتساعها، ولكن من غير تناقض أو تباين في المعاني، ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: "﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَهُمْ عَدَابٌ أَلِيمٌ﴾" [البقرة:10]. فقرأ عاصم وحمزة والكسائي (يَكْذِبُونَ) بفتح الباء وتسكين الكاف وتخفيف الذال، وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر (يَكْذِبُونَ) بضم الباء وفتح الكاف وتشديد الذال. فالقراءة بالتخفيف معناها أنهم استحقوا العذاب الأليم بسبب كذبهم في إظهار الإسلام والإيمان وهم في باطنهم كفرون، فهم كاذبون في قولهم: (أما بالله وباليوم الآخر)، والقراءة بالتشديد معناها أنهم استحقوا العذاب الأليم

⁷⁵ Al-Sayūṭī, *Al-Itqān fī 'Ulūm Al-Qur'ān*, vol. 3, p. 66.

⁷⁶ Al-Ġarīb, *Fahm Al-Qur'ān*, p. 26.

⁷⁷ Al-Hamaḍānī, 'Abd Al-Ġabbār, *Mutašābih Al-Qur'ān Al-Karīm*, ed. Muḥammad Al-'Azzāzī, Beirut, Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyaṭ, n.d., pp. 3-4.

⁷⁸ Al-Ġarīb, *Fahm Al-Qur'ān*, p. 27.

⁷⁹ Al-Qāḍī, 'Abd Al-Fatāḥ, *Al-Budūr Al-Zāhiraṭ fī Al-Qir'āt Al-'Ašr Al-Mutawātiraṭ*, Beirut, Dār Al-Kitāb Al-'Arabī, n.d., p. 7.

⁸⁰ 'Īsā, Muḥammad Mas'ūd, *Aṭar Al-Qir'āt Al-Qur'āniṭ fī Al-Fahm Al-Luġawī*, Cairo, Dār Al-Salām, 2009, p. 3.

بسبب تكذيبهم النبي صلى الله عليه وسلم،⁸¹ فحاصل القراءتين أن المنافقين سيعذبون العذاب الأليم بسبب كذبهم وتكذيبهم ، ففي القراءتين تنوع في المعاني، إذ بينت إحدى القراءتين أنهم كاذبون في أخبارهم، وبينت القراءة الأخرى بأنهم يُكذِّبون النبي وما جاء به من عند الله تعالى، ومع هذا لا يقتضي هذا الاختلاف التضاد في المعنى؛ لأن المراد بهما هم المنافقون.⁸²

6.11 معرفة الوقف والابتداء

إن معرفة الوقف والابتداء أهمية كبيرة كوسيلة لفهم القرآن وتدبره، فقد قال علي رضي الله عنه: "الترتيل معرفة الوقف وتجويد الحروف".⁸³ ومن الأمثلة التي تبين أهمية الوقف والابتداء في تدبر كلام الله تعالى وفهمه، قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [الأنعام:36]، فالوقف عند "يسمعون" لازم وهو يعمل على بيان المعنى، أما الوقف على كلمة الموتى يحدث معنى شاذاً، وكأن الموتى إذا نودوا يستجيبوا.⁸⁴

وقال المرصفي رحمه الله: "ينبغي لكل مَعْنَى بتلاوة القرآن الكريم، مجتهد في إيفائها حقها ومستحقها أن يُقبل عليها - أي مسائل الوقف والابتداء- ويصرف همته إليها، إذ لا يتحقق فهم كلام الله تعالى ولا يتم إدراك معناه إلا بذلك، فربما يقف القارئ قبل تمام المعنى، ولا يصل ما وقف عليه بما بعده حتى ينتهي إلى ما يصح أن يقف عنده، وعندئذ لا يفهم هو ما يقول، ولا يفهمه السامع، بل ربما يفهم من هذا الوقف معنى آخر غير المعنى المراد، وهذا فساد عظيم، وخطر جسيم، لا تصح به القراءة، ولا توصف به التلاوة".⁸⁵

7 الضوابط الخاصة لفهم نصوص السنة النبوية

بالإضافة إلى الضوابط العامة - التي سبق بيانها - لفهم نصوص القرآن والسنة، فإن هناك مجموعة من الضوابط الخاصة لفهم نصوص السنة النبوية المطهرة، وسيتم توضيحها على النحو التالي.

7.1 فهم السنة النبوية في ضوء القرآن الكريم

ينبغي لفهم السنة النبوية فهماً سليماً أن يتم ذلك تحت ظل القرآن الكريم، فالقرآن الكريم هو الأصل والمصدر الأساس، والسنة شارحة له، ومبينة لمجمله، ومفسره لمشكله، ومقيده لمطلقه؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:44].

وعليه فإن كل حديث نجد في ظاهره تعارضاً لما جاء في القرآن الكريم، فهو إما أن يكون غير ثابت أو قصر فهمنا على فهمه فهماً صحيحاً.⁸⁶

⁸¹ Al-Zağāğ, Ibrāhīm bin Al-Sarī, *Ma'ānī Al-Qur'ān wa-I'rābih*, ed. 'Abd Al-Ġalīl Al-Šalabī, Beirut, 'Ālam Al-Kutub, 1988, vol. 1, p. 87.

⁸² Al-Sāmīrā'ī, Iyād, *Al-Iḥtilāf fī Al-Qirā'āt Al-Qur'āniyya wa-Aṭaruh fī Itisā' Al-Ma'ānī*, Iraq, Tikrit University, n.d., pp. 22-23.

⁸³ Ibn Al-Ġazrī, Muḥammad bin Muḥammad, *Al-Tamhīd fī 'Ilm Al-Tağwīd*, ed. 'Alī Al-Bawwāb, Riyadh, Maktaba' Al-Ma'ārif, 1985, p. 48.

⁸⁴ Ibn Al-Ġazrī, Muḥammad bin Muḥammad, *Šarḥ Tayība' Al-Našr fī Al-Qirā'āt*, Beirut, Dār Al-Kutub Al-'Iimiyya, 2000, p. 42.

⁸⁵ Al-Maršifī, 'Abd Al-Fatāḥ Al-Sayid, *Hidāya' Al-Qārī Ilā Tağwīd Kalām Al-Bārī*, Al-Madīna' Al-Munawwara', Maktaba' ṭayba, n.d., vol. 1, p. 365.

⁸⁶ Ṭāhir, Anīs, *Ḍawābiḥ Muḥimma' li-Fhm Al-Sunna'*, Riyadh, Dār Al-Faḍīla', 2004, p. 6.

7.2 التحقق من ثبوت الحديث النبوي

إنَّ من ضرورات الفهم السليم لنصوص السنة النبوية التحقق من ثبوت الحديث النبوي ونسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه إذا لم يكن النص ثابتاً، فإنه لا يستخرج منه أحكام شرعية.⁸⁷

وقد سلك الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم طريق التثبت في سماع أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، خاصة بعد أن طال العهد بزمن النبوة، قال ابن عباس رضي الله عنه: "إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَدَرْتُهُ أَبْصَارُنَا وَأَصْغَيْتَنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ -يعني السهل- لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ".⁸⁸ ثم كانت هذه طريقة من بعدهم من التابعين، فهذا ابن سيرين رضي الله عنه يقول: "لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ فَلَمَّا وَقَعَتْ الْفِتْنَةُ قَالُوا سَمِعْنَا لَنَا رَجَالَكُمْ فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤَخَذُ حَدِيثُهُمْ وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤَخَذُ حَدِيثُهُمْ".⁸⁹

7.3 جمع الأحاديث الواردة في الموضوع الواحد، والروايات المتعددة في الحديث الواحد

فكما أن القرآن الكريم يفسر بعضه بعضاً فإن الأحاديث النبوية تشرح بعضها بعضاً، فقد ترد لفظة مشككة في حديث تجدها موضحة المعنى في حديث آخر، وقد يكون اللفظ عاماً في حديث، ثم نجد له مخصصاً في حديث آخر، أو مطلقاً وله مقيد، وما إلى ذلك. لذا ينبغي جمع روايات الحديث الواحد وإعمال النظر فيها لتحصيل الفهم السليم واستنباط الحكم الصحيح لهذه الأحاديث.⁹⁰

وكذلك فإن من ضوابط فهم السنة النبوية الجمع بين متون الأحاديث وما حصل بينها من الاختلاف والزيادة والنقصان باختلاف رواها.⁹¹ قال الإمام أحمد رحمه الله: "الحديث إذا لم يجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً".⁹²

7.4 معرفة علم مختلف الحديث

إنَّ من ضوابط فهم السنة معرفة علم مختلف الحديث، وهو علم يبحث عن الأحاديث التي ظاهرها التعارض من حيث إمكان الجمع بينها، إما بحمل المطلق على المقيد، أو بتخصيص العام أو غير ذلك من أوجه الجمع، أو الترجيح بينهما إذا تعذر الجمع. ويسمى أيضاً علم تلفيق الحديث أو علم مشكل الحديث.⁹³ قال الإمام السيوطي رحمه الله: "مَعْرِفَةُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ وَحُكْمِهِ. هَذَا فَنٌّ مِنْ أَهَمِّ الْأَنْوَاعِ، وَيَضْطَرُّ إِلَى مَعْرِفَتِهِ جَمِيعُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الطَّوَائِفِ، وَهُوَ أَنْ يَأْتِيَ حَدِيثَانِ مُتَضَادَّانِ فِي الْمَعْنَى ظَاهِرًا فَيُؤَفَّقُ بَيْنَهُمَا أَوْ يُرْجَحُ أَحَدَهُمَا، وَإِنَّمَا يَكْمُلُ لَهُ الْأَيْمَةُ الْجَامِعُونَ بَيْنَ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، وَالْأُصُولِيُّونَ الْغَوَاصُّونَ عَلَى الْمَعَانِي".⁹⁴

⁸⁷ Al-'Umayr, Muḥammad, "Ḍawābiṭ Fahm Al-sunna' Al-Nabawiyya", *Nadwa' Fahm Al-Sunna' Al-Nabawiyya' Al-Ḍawābiṭ wa-Iškāliyyāt*, Sunnah Network and Science, Riyadh (4 Jumada al-Thani 1430AD), p. 13.

⁸⁸ Muslim, *Ṣaḥīḥ Muslim*, vol. 1, p. 13.

⁸⁹ *Ibid.*, vol 1, p. 15.

⁹⁰ Fakīr, Aḥmad bin Muḥammad, *Min Ḍawābiṭ Fahm Al-Sunna' Al-Nabawiyya'*, Akādīr, Kulliyah Al-'Ādāb, n.d., p. 8.

⁹¹ Wādī, "Ḍawābiṭ Fahm Al-Nas", p. 402.

⁹² Al-Ḥaṭīb Al-Baḡdādī, Aḥmad bin 'Alī, *Al-Ġām' li-Aḥlāq Al-Rāwī wa-Ādāb Al-Sām'*, ed. Maḥmūd Al-Taḥān, Riyadh, Maktaba' Al-Ma'ārif, n.d., vol. 2, p. 212.

⁹³ Fakīr, *Min Ḍawābiṭ Fahm Al-Sunna' Al-Nabawiyya'*, pp. 6-7.

⁹⁴ Al-Sayūṭī, 'Abd Al-Raḥman bin Abī Bakr, *Tadrīb Al-Rāwī fī Ṣarḥ Taqrīb Al-Nawāwī*, ed. Abū Qutība' Al-Fāyārbī, Riyadh, Dār Tayba', n.d., vol. 2, p. 651.

وقال الإمام ابن الصلاح رحمه الله: " وَقَدْ رُوِينَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حُرَيْمَةَ الْإِمَامِ أَنَّهُ قَالَ: لَا أَعْرِفُ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَانِ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَلْيَأْتِنِي بِهِ لِأَوْلَفَ بَيْنَهُمَا".⁹⁵

7.5 معرفة أسباب ورود الحديث

تعد معرفة أسباب ورود الحديث من المسائل المهمة التي تعين على صحة فهم السنة النبوية، فلا يصح فهم الأحاديث بمعزل عن الظروف والملابسات التي حدثت. ويعرف علم أسباب ورود الحديث بأنه: هو علم يُبحث فيه عن الأسباب الباعثة على ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا الحديث ابتداءً، وهذا السبب قد يكون سؤالاً، وقد يكون حادثة، وقد يكون قصة، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بسببه أو بسببها.⁹⁶

ومن أهم ما يُفهم به نص الحديث معرفة سبب وروده؛ حيث إن الوقوف على سبب الورد يجعل الباحث مدركاً لحقيقة المعنى وأبعاده، ومنتهى لوجه الارتباط بين النص والحكم المستنبط منه، والحكمة التي تكون في هذا الارتباط، وهذا يعين المجتهدين في كل عصر على إدراك تحقق العلة في كل من الفرع والأصل عند القياس، كما ييسر على المجتهدين الوقوف على ظهور الحكمة عند استنباط الأحكام للمشكلات والحادثة والنوازل المعاصرة.⁹⁷ قال الشيخ القرضاوي حفظه الله: "لا بد لفهم الحديث فهماً سليماً دقيقاً من معرفة الملابسات التي سبق فيها النص وجاء بياناً لها وعلاجاً لظروفها، حتى يتحدد المراد من الحديث بدقة ولا يتعرض لشطحات الظنون أو الجري وراء ظاهر غير مقصود".⁹⁸

وعليه فإن الفقيه والمجتهد وكل من يحتاج فهم النص بحاجة ماسة إلى النظر في سبب ورود الحديث، حتى لا يحصل الخطأ في فهم النص وتنزيله على غير محله.

7.6 معرفة غريب ألفاظ الحديث والتأكد من مدلولاتها

إن فهم الحديث فهماً سليماً واستنباط الأحكام الشرعية من السنة النبوية استنباطاً صحيحاً لا يتم إلا بمعرفة الألفاظ الغريبة البعيدة من الفهم لقلّة استخدامها.⁹⁹

وكذلك إن من المهم لفهم السنة فهماً صحيحاً التأكد من مدلولات الألفاظ التي جاءت بها السنة، فإن الألفاظ تتغير دلالاتها من عصر لآخر ومن بيئة لأخرى، وهذا أمر معروف لدى الدارسين لتطور اللغات وألفاظها وأثر الزمان والمكان فيها. فقد يصطلح الناس على ألفاظ للدلالة على معان معينة، ولا مشاحة في الاصطلاح، ولكن المخوف هنا هو حمل ما جاء في السنة من ألفاظ على المصطلح الحادث، وهنا يحدث الخلل والزلل.¹⁰⁰ قال الإمام الغزالي: "اعلم أن منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية، تحريف الأسماء المحمودة وتبديلها، ونقلها بالأغراض الفاسدة إلى معان غير ما أرادها السلف الصالح".¹⁰¹

⁹⁵ Ibn Al-Ṣalāh, 'Uṭmān, *Ma'rifa' Anwā' 'Ilm Al-Hadīṭ*, Beirut, Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya, 2002, p. 391.

⁹⁶ Al-Ṣabakā' Al-Islāmiyya, "Muqadima' fi 'Ilm Asbāb Wurūd Al-Hadīṭ", accessed June 22, 2021, <https://www.islamweb.org/ar/article/170633/>

⁹⁷ *Ibid.*

⁹⁸ Al-Qaraḍāwī, Yūsif, *Kayf Nata'āmal m' Al-Sunna' Al-Nabawiyya' -Ma'ālim wa-Ḍawābiṭ*, Mansoura, Dār Al-Wafā', 1993, p. 125.

⁹⁹ Al-Dahmānī, Fāṭima, "Kayf Nat'āmal ma' Al-Sunna' Al-Nabawiyya'", *Journal of Manār Al-Islām*, no. 490 (2015): 37.

¹⁰⁰ Al-Qaraḍāwī, *Kayf Nata'āmal m' Al-Sunna' Al-Nabawiyya' -Ma'ālim wa-Ḍawābiṭ*, p. 179.

¹⁰¹ Al-Ġazālī, Abū Hāmid Muḥammad, *Iḥyā' 'Ulūm Al-Dīn*, Beirut, Dār Al-Ma'rifa, n.d., vol. 1, pp. 31-32.

7.7 معرفة الناسخ والمنسوخ

ينبغي لفهم السنة النبوية فهماً صحيحاً معرفة الناسخ والمنسوخ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم؛ إذ بهما تعرف الأحكام، ويعرف ما حكمه باقي وما نسخ. ويعرف علم ناسخ الحديث ومنسوخه بأنه: هو علم يبحث عن الأحاديث المتعارضة التي لا يمكن التوفيق بينها فيحكم على المتقدم منها بأنه منسوخ وعلى المتأخر منها بأنه ناسخ، ويعرف النسخ بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو بقول الصحابي، أو بمعرفة التاريخ، أو بدلالة الإجماع.¹⁰² وهو من العلوم الصعبة، فقد روي عن الزهري أنه قال: "أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه".¹⁰³

8 الخاتمة

بعد استعراض موضوع ضوابط فهم نصوص القرآن والسنة من خلال بيان المقصود بفهم النصوص وأهميته وخطورة سوء الفهم، وتناول الضوابط العامة والخاصة اللازم اتباعها لفهم نصوص القرآن والسنة فهماً سليماً وصحيحاً، توصل الباحث إلى جملة من النتائج والتوصيات التي نأمل الأخذ بعين الاعتبار فيها، وسنورد أهمها على نحو ما هو تال:

8.1 النتائج

1. يتمثل فهم نصوص القرآن والسنة فهماً سليماً في حسن تصور المعاني والمرامي التي جاءت بها نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، ومعرفة مرادها، وفقه المقصود منها.
2. تعد مسألة فهم النصوص من المسائل المهمة للمسلمين جميعاً، فهي السبيل لتطبيق أوامر الله تعالى واجتباب نواهيه.
3. لا يستطيع كل من: المجتهد والمفسر والمفتي والقاضي من أداء دورهم دون الفهم الصحيح لنصوص القرآن والسنة ابتداءً.
4. إن غالب الفتن التي تقع في زماننا سببها سوء الفهم، فقد وقع أقوامٌ في الغلو والتشدد وفهموا النصوص فهماً فاسداً، وفسروها بخلاف معناها ومقصودها، فكفروا غيرهم وقتلوهم بغير وجه حق، فضلوا بذلك ضلالاً مبيهاً.
5. تتمثل الضوابط العامة لفهم نصوص القرآن والسنة في فهم النصوص وفق قواعد اللغة العربية وأساليبها، وفي ضوء القواعد الأصولية، ودلالة السياق ومقام الخطاب، وفي إطار ما تحتمله الألفاظ من معانٍ، مع مراعاة مقاصد الشريعة، والعرف، وفهم السلف الصالح، وضبط موقع العقل من النصوص.
6. أهم الضوابط الخاصة لفهم نصوص القرآن الكريم الجمع بين الرواية والدراية، وفهم القرآن في ضوء القرآن وصحيح السنة، والانتفاع بتفسير الصحابة والتابعين لفهم نصوص القرآن، ومعرفة كل من: أسباب النزول وبيئته، وعلم غريب القرآن الكريم، والناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، والوقف والابتداء، والعلم بالقراءات القرآنية.
7. أهم الضوابط الخاصة لفهم نصوص السنة النبوية فهم السنة النبوية في ضوء القرآن الكريم، والتحقق من ثبوت الحديث النبوي، وجمع الأحاديث الواردة في الموضوع الواحد، والروايات المتعددة في الحديث الواحد، معرفة كل من: علم مختلف الحديث، وأسباب ورود الحديث، وغريب ألفاظ الحديث، والناسخ والمنسوخ.

¹⁰² Fakīr, *Min Ḍawābiḥ Fahm Al-Sunnā Al-Nabawīyyā*, p. 7.

¹⁰³ Al-Sayūṭī, *Tadrīb Al-Rāwī*, vol. 2, p. 644.

8.2 التوصيات

بعد البحث والنظر في المسائل التي وردت في هذا البحث، فإن الباحث يوصي بالتالي:

1. أن يأخذ هذا الموضوع بكل قضاياه عناية فائقة من قبل الباحثين؛ لما له من الأهمية البالغة؛ بحيث يتم بيان الأحكام المتعلقة به، والوقوف على تأثيره على الأفراد والمجتمعات.
2. ضرورة إعداد لقاءات وندوات ومؤتمرات ودورات تحدف إلى تسليط الضوء على أهمية فهم نصوص القرآن والسنة وضوابطه.
3. وضع خطة استراتيجية لتوجيه الشباب نحو الفهم الصحيح لنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية.
4. إقرار مقررات ومناهج دراسية لطلاب المدارس والجامعات تساعد على فهم نصوص القرآن والسنة فهماً سليماً صحيحاً.
5. نشر ثقافة الوسطية وبيان خطورة سوء فهم نصوص القرآن والسنة بكل الوسائل والسبل خصوصاً عبر وسائل الإعلام ومن خلال الخطب والدروس والمواظ.

References

- ‘Abd Al-Ḥādī, Sāmih. "Al-Inḥirāf fī Fahm Al-Ḥadīṭ Al-Nabawī". Master's Thesis, An-Najah National University, Nablus, 2010.
- Al-ʿAṣfahānī, Maḥmūd bin ‘Abd Al-Raḥman. *Bayān Al-Muḥtaṣar Ṣarḥ Muḥtaṣar Ibn Al-Ḥāḡib*. Ġaddāṭ: Dār Al-Madanī, 1986.
- Al-‘Askarī, Abū Hilāl Al-Ḥasan. *Mu‘ġam Al-Furūq Al-Luġawīyyaṭ*, ed. Al-Šīḥ Bayt Allāh Bayāt. Gum: Mu’assasaṭ Al-Našr Al-Islāmī, 1412AH.
- Al-Badawī, Yūsif. *Maqāṣid Al-Šarī‘aṭ ‘Ind Al-Šāṭibī*. Ammān: Dār Al-Nafā’is, 2000.
- Al-Buḥārī, ‘Alā’ Al-Dīn. *Kaṣf Al-ʿAsrār ‘An Uṣūl Faḥr Al-Islām Al-Bazdawī*. ed. ‘Abdullah ‘Ōmar. Beirut: Dār Al-Kitāb Al-‘Arabī, 1994.
- Al-Dahmānī, Fāṭimaṭ, "Kayf Nat‘āmal ma‘ Al-Sunnaṭ Al-Nabawīyyaṭ", *Journal of Manār Al-Islām*, no. 490 (2015).
- Al-Fayyūmī, Aḥmad bin Muḥammad. *Al-Miṣbāḥ Al-Munīr fī Ġarīb Al-Šarḥ Al-Kabīr*, ed. Yūsif Al-Šīḥ Muḥammad. Beirut: Al-Maktabaṭ Al-‘Aṣriyyaṭ, n.d.
- Al-Garāfī, Aḥmad bin Idrīs. *Al-Furūq*. Beirut: Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyaṭ, n.d.
- Al-Ġarīb, Ramḍān. *Fahm Al-Qur’ān bayn Al-Qawā’id Al-Ḍābiṭaṭ wa-Al-Mazāliq Al-Muhlikaṭ*. Cairo: College of Islamic and Arabic Studies, 2007.
- Al-Ġazālī, Abū Hāmid Muḥammad. *Iḥyā’ ‘Ulūm Al-Dīn*. Beirut: Dār Al-Ma‘rifaṭ, n.d.
- Al-Ġlūnī, ‘Abd Al-Mahdī Muḥammad. "Qwā’id Tafsīr Al-Nuṣuṣ wa-taṭbīqātuhā fī Al-Iḡtīhād Al-Qaḍā’ī Al-urduṅī". PhD dissertation, University of Jordan, Amman, 2005.
- Al-Ġundī, Samīḥ ‘Abd Al-Wahāb. *Aḥmīyyaṭ Al-Maqāṣid fī Al-Šarī‘aṭ Al-Islāmiyyaṭ wa-‘āṭāruhā fī Fahm Al-Naṣ wa-Istinbāṭ Al-Aḥkām*. Alexandria: Dār Al-īmān, 2003.
- Al-Hamadānī, ‘Abd Al-Ġabbār. *Mutaṣābih Al-Qur’ān Al-Karīm*, ed. Muḥammad Al-‘Azzāzī. Beirut: Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyaṭ, n.d., pp. 3-4.
- Al-Ḥanīn, ‘Abdullāh bin Muḥammad. *Al-Fatwā fī Al-Šarī‘aṭ Al-Islāmiyyaṭ*. Riyadh, Maktabaṭ Al-‘Ibīkān, 2008.

- Al-Hāšimī, ‘Omar, "Al-Ḍābiṭ Al-‘Uṣūlī II-Fahm Al-Naṣ Al-Qur’ānī", *Anbar Journal of Islamic Sciences* 3, no. 11 (2011): pp. 188-218.
- Al-Ḥaṭīb Al-Baḡdādī, Aḥmad bin ‘Alī. *Al-Ġām‘ li-Aḥlāq Al-Rāwī wa-Ādāb Al-Sām‘*, ed. Maḥmūd Al-Taḥān. Riyadh: Maktabaṭ Al-Ma‘ārif, n.d.
- Al-Ḥazraḡī, Salīm. *Asālīb Mu‘āširaṭ fī Tadrīs Al-‘Ulūm*. Amman: Dār Usāmaṭ, 2011.
- Al-‘Iwānī, Ruqayaṭ. *Aṭar Al-‘Urf fī Fahm Al-Nuṣūṣ*. Damascus: Dār Al-fikr, 2003.
- Al-Marsifī, ‘Abd Al-Fatāḥ Al-Sayid. *Hidāyaṭ Al-Qārī Ilā Taḡwīd Kalām Al-Bārī*. Al-Madīnaṭ Al-Munawwarāṭ: Maktabaṭ ṭayba, n.d.
- Al-Muṭīrī, ‘Abd Al-Raḥmān. "Fahm Al-Nuṣūṣ Al-Šar‘iyyaṭ wa-ṣilatuhā bi-al-Irhāb". Master's Thesis, Naif University for Security Sciences, Riyadh, 1428AH.
- Al-Qādī, ‘Abd Al-Fatāḥ. *Al-Budūr Al-Zāhiraṭ fī Al-Qirā’āt Al-‘Ašr Al-Mutawātiraṭ*. Beirut: Dār Al-Kitāb Al-‘Arabī, n.d.
- Al-Qaraḍāwī, Yūsif. *Kayf Nata‘āmal m‘ Al-Qur’ān Al-‘Aẓīm*. Cairo: Dār Al-Šurūq, 2000.
- Al-Qaraḍāwī, Yūsif. *Kayf Nata‘āmal m‘ Al-Sunnaṭ Al-Nabawiyyaṭ -Ma‘ālim wa-Ḍawābiṭ*. Mansoura: Dār Al-Wafā’, 1993.
- Al-Raisūnī, Aḥamd. *Nazariyyaṭ Al-Maqāsid ‘Ind Al-Imām Al-Šāṭibī*, Virginia, The International Institute of Islamic Thought, 1995.
- Al-Šabakaṭ Al-Islāmiyyaṭ. "Muqadimaṭ fī ‘Ilm Asbāb Wurūd Al-Hadiṭ". Accessed June 22, 2021. <https://www.islamweb.org/ar/article/170633/>
- Al-Šāfi‘ī, Muḥammad bin Idrīs. *Al-Risālaṭ*, ed. ‘Abd Al-Fattāḥ Kubāraṭ. Beirut: Dār Al-Nafā’is, 1999.
- Al-Sāmiraṭ, Iyād. *Al-Iḥtilāf fī Al-Qirā’āt Al-Qur’āniyyaṭ wa-Aṭaruh fī Itisā‘ Al-Ma‘ānī*. Iraq: Tikrit University, n.d.
- Al-Šāṭibī, Ibrāhīm bin Mūsā. *Al-Muwāfaqāt fī Uṣūl al-Fiqh*, ed. Abū ‘bīdī Mašhūr bin Ḥasan al-Salōmān. Cairo: Dār ibn ‘afwān, 1997.
- Al-Sayūṭī, ‘Abd Al-Raḥman bin Abī Bakr. *Al-Itqān fī ‘Ulūm Al-Qur’ān*, ed. Muḥammad Ibrāhīm, Cairo: Al-Hay’at Al-Mašriyyaṭ Al-‘Āmmaṭ li-Kitāb, 1974.
- Al-Sayūṭī, ‘Abd Al-Raḥman bin Abī Bakr. *Tadrīb Al-Rāwī fī Šarḥ Taqrīb Al-Nawāwī*, ed. Abū Qutībaṭ Al-Fāyārbī, Riyadh: Dār Taybaṭ, n.d.
- Al-Ših, ‘Abdullāh bin Wakīl. "Fahm Al-Salf wa-ahimiyatīhi fī Fahm Al-Sunnaṭ". *Nadwaṭ Fahm Al-Sunnaṭ Al-Nabawiyyaṭ Al-Ḍawābiṭ wa-Iškāliyyāt*, Sunnah Network and Science, Riyadh (4 Jumada al-Thani 1430AD).
- Al-Sulamī, Iyād bin Nāmī. "Qwā‘id Fahm Al-Sunnaṭ Al-Nabawiyyaṭ". *Nadwaṭ Fahm Al-Sunnaṭ Al-Nabawiyyaṭ Al-Ḍawābiṭ wa-Iškāliyyāt*. Sunnah Network and Science, Riyadh (4 Jumada al-Thani 1430AD).
- Al-Ṭabarī, Muḥammad bin Ġarīr. *Ġāmi‘ Al-baiān fī Ta’awīl Al-Qur’ān*, ed. Aḥmad Muḥammad Šākr. Beirut: Mu’assasaṭ Al-Risālaṭ, 2000.
- Al-‘Ūfī, Sa‘d bin Raḡā’, "Alfatwā wa-Fahm Al-Naṣ Al-Šar‘ī", *Fatwa and Future Foresight Conference*, Qassim University, Saudi Arabia (1-2 May 2013).

- Al-'Umayr, Muḥammad. "Ḍawābiṭ Fahm Al-sunnāṭ Al-Nabawīyyāṭ". *Nadwaṭ Fahm Al-Sunnāṭ Al-Nabawīyyāṭ Al-Ḍawābiṭ wa-Iṣkālīyyāṭ*. Sunnah Network and Science, Riyadh (4 Jumada al-Thani 1430AD).
- Al-Wāḥidī, 'Alī bin Aḥmad. *Asbāb Nuzūl Al-Qur'ān*, ed. Kamāl Zaḡlūl, Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyāṭ, 1991.
- Al-Zaḡāḡ, Ibrāhīm bin Al-Sarī. *Ma'ānī Al-Qur'ān wa-I'rābih*, ed. 'Abd Al-Ġalīl Al-Šalabī. Beirut: 'Ālam Al-Kutub, 1988.
- Al-Zarkašī, Muḥammad bin 'Abdullāh. *Al-Burhān fī 'Ulūm Al-Qur'ān*, ed. Muḥammad Ibrāhīm. Beirut: Dār Iḥyā' Al-Kutub Al-'Arabiyyāṭ, 1957.
- Al-Zuḡaylī, Muḥammed Muṣṭafā. *Maqāṣid Al-Šarī'aṭ*. Damascus: Dār Al-Maktabī, 1998.
- 'Āšūr, Sa'd 'Abdullāh, "Sū' Al-Fahm Ilnuṣūṣ Al-Šar'iyyāṭ", *Journal of Islamic University for Islamic Studies* 23, no. 2 (2015): 1-25.
- Badrān, Abū Al-'Inīn Badrān. *Bayan Al-Nuṣūṣ Al-Tašrī'iyyāṭ: Ṭuruquhu wa-anwā'uh*. Alexandria: Mu'assasaṭ Šabāb Al-Ġāmi'aṭ, 1982.
- Fakīr, Aḥmad bin Muḥammad. *Min Ḍawābiṭ Fahm Al-Sunnāṭ Al-Nabawīyyāṭ*. Akādīr: Kullīyyah Al-'Ādāb, n.d.
- Farahāt, Yūsif, "'Azmaṭ Al-Fahm fī Al-Šaḡwaṭ Al-Islāmiyyāṭ", *Conference on Islam and Contemporary Challenges*, The Islamic University of Gaza, (2-3 April, 2007).
- Ġād Al-Ḥaq, Iyād. *Mabād' Al-Qānūn*. Gaza: Dār Al-Manāraṭ, 2009.
- Ġarādaṭ, 'Abd Al-Qādir. *Mabād' Qānūn Al-'Qūbāt Al-Falastīnī*. Gaza: Maktabaṭ Āfāq, 2010.
- Ḥāmdī, 'abd Al-karīm. *Ḍwābṭ fī Fahm Al-Naṣ*. Qatar: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 2005.
- Ibn Abī Šaybaṭ, 'Abdullāh bin Muḥammad, *Al-Muṣannaf*, Beirut, Dār Al-Fikr, 1994.
- Ibn Al-Ġazrī, Muḥammad bin Muḥammad. *Al-Tamhīd fī 'Ilm Al-Taḡwīd*, ed. 'Alī Al-Bawwāb. Riyadh: Maktabaṭ Al-Ma'ārif, 1985.
- Ibn Al-Ġazrī, Muḥammad bin Muḥammad. *Šarḥ Tayībaṭ Al-Naṣr fī Al-Qirā'āt*. Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyāṭ, 2000.
- Ibn Al-Šalāḡ, 'Uṭmān. *Ma'rifaṭ Anwā' 'Ilm Al-Hadīṭ*. Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyāṭ, 2002.
- Ibn 'Aqīl, 'Alī bin 'Aqīl bin Muḥammad. *Al-Wāḍiḥ fī Uṣūl Al-Fiqh*. Beirut: Mu'assasaṭ Al-Risālaṭ, 1999.
- Ibn 'Āšūr, Muḥammad Al-Ṭāhir. *Maqāṣid Al-Šarī'aṭ Al-Islāmiyyāṭ*. Qatar: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 2004.
- Ibn Ḥazm, 'Alī bin Aḥmad. *Al-Iḥkām fī Uṣūl Al-'Aḥkām*. Cairo: Dār Al-Ḥadīṭ, 1983.
- Ibn Manzūr, Muḥammad 'Ibn Mukarram. *Lisān al-'Arab*. Beirut: Dār Šādir, 1997.
- Ibn Qayyim Al-Ġawziyyāṭ, Muḥammad bin Abū bakr. *Al-Rūḡ*. Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyāṭ, n.d.

- Ibn Qayyim Al-Ġawziyyā, Muḥammad bin Abū bakr. *I'lām Al-Muwaqqi'in 'an Rab Al-'ālmīn*, ed. Muḥammad 'abd Al-ssalām Ibrāhīm. Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyā, 1991.
- Ibn Taymiyyā, Aḥmad bin 'Abd Al-Ḥalīm. *Dar' Ta'āruḍ Al-'Aql wa-Annaql*, ed. Muḥammed Sālim. Riyadh: Imam Muhammad bin Saud Islamic University, 1979.
- Ibn Taymiyyā, Aḥmad bin 'Abd Al-Ḥalīm. *Iqtidā' Al-Širāt Al-Mustaqīm limuḥālafāt Ašḥāb Al-Ġḥīm*, ed. Nāšir Al-'Aql, Beirut: Dār 'Ālam Al-Kutub, 1999.
- Ibn Taymiyyā, Aḥmad bin 'Abd Al-Ḥalīm. *Mağmū' Al-Fatāwā*, ed. 'Abd Al-Raḥmān Qāsim. Al-Madīna' Al-Munawara': Mağma' Al-Malik Fahd, 1995.
- Ibn Taymiyyā, Aḥmad bin 'Abd Al-Ḥalīm. *Muqadimā fī Uṣūl Al-Tafsīr*. Beirut: Dār Maktaba' Al-Hayā, 1980.
- 'Īsā, Muḥammad Mas'ūd. *Aṭar Al-Qirā'āt Al-Qur'ānī fī Al-Fahm Al-Luġawī*. Cairo: Dār Al-Salām, 2009.
- 'Itr, Nūr Al-Dīn Muḥammad. *Ulūm Al-Qur'ān Al-Karīm*. Damascus: Maṭba'a' Al-Sabāḥ, 1993.
- Miqdād, Ziyād Ibrāhīm. "Al-Taṭwwur wa-Al-Ṭabāt fī Fahm Nuṣuṣ Al-Šarī'a". PhD dissertation, The University of the Holy Qur'an and Islamic Sciences, Sudan, 1997.
- Muslim, Muslim bin Al-Ḥaġāġ Al-Quṣayrī. *Šaḥīḥ Muslim*. Cairo: Dār Iḥyā' Al-Kutub Al-'Arabiyyā, n.d.
- Mustafa, Ibrāhīm, Aḥmad Al-Zayyāt, Hāmid Abdul Qādir, & Muhammad Al-Najjār. *Al-Mu'jam Al-Wasīf*. Istanbul: Al-Maktabah Al-Islāmiyah, 1972.
- Ṭāhir, Anīs. *Ḍawābiḥ Muhimma li-Fhm Al-Sunna*. Riyadh: Dār Al-Faḍīla, 2004.
- 'Ūda, 'Abd Al-Qādir. *Al-Tašrī' Al-Ġinā'ī Al-Islāmī Muqāranāan bi-Al-Qānūn Al-Waḍ'ī*. Cairo: Maktaba' Dār Al-turāṭ, 2005.
- Wādī, Nādir. "Ḍawābiḥ Fahm Al-nas 'ind Al-Imām Al-Šāfi'ī". *Imam Al-Shafi'i Conference*, Al-Aqsa University, Gaza (6 May 2012).